

وَمَضَّ وَفَرَّ لَان رَدَّ يَعْلَمُ مِنْ يَرْدَاتٍ اَصْلُهُ
رَدَّ لَاتِ الْمَضَاعِفِ لِابْحِي عَنْ فَعْلٍ يَفْعَلُ
وَقَوَائِيضُ اِبْعَالُ مِنْ يَفْعُلَانِ الْمَضَاعِفِ اِلْبَحِي
مِنْ فَعْلٍ يَفْعَلُ وَعَضَّ اَيْضًا مِنْ يَعْضُ
لَانِ الْمَضَاعِفِ اِلْبَحِي مِنْ فَعْلٍ يَفْعَلُ وَلَا
يُدْعَمُ حَيْثُ اَلْبَحِي فِي بَعْضِ اللُّغَةِ حَقًّا
لِلدَّقِيقِ الضَّمِّ الْقَوِيِّ عَلَى الْبَاءِ الضَّعِيفِ فِي اَلْبَحِي
وَقِيلَ اَنْبَاءُ الْاَخِيْرَةِ غَيْرُ اِلْزَمَةِ لِانَّهُمَا يَنْسَقِبُ
تَارَةً اَنْحَوِيًّا وَتَقْلِبُ تَارَةً اَنْحَوِيًّا وَتَقْلِبُ
اِنْ يَكُونُ الْاَوَّلُ سَاكِنًا اَلْبَحِي فِيهِ الْاَدْغَامُ
صَوْتٌ وَرَفْعٌ نَحْوُ مَدٍّ وَهُوَ عَلَيْهِ وَزَنْ فَعْلًا
وَالثَّالِثُ اِنْ يَكُونُ الثَّانِي سَاكِنًا فَالْاَدْغَامُ

فِيهِ

فِيهِ مَمْتَنَعٌ لِعَدَمِ شَرْطِ الْاَدْغَامِ وَهُوَ تَوَكُّرُ
الثَّانِي نَحْوُ طَلَّتْ وَمَسَّتْ وَقِيلَ لِاَبْرَمٍ
تَسْلِيْمَتِ الْاَوَّلِ وَتَجْتَمِعُ سَاكِنَانِ فَيَقْوَمُ
مِنْ وَرَطَةٌ وَيَقْعُ فِي وَرَطَةٍ اَنْحَوِيٍّ وَقِيلَ
لِوُجُودِ الْخَفَةِ بِالسَّاكِنِ مَعَ شَرْطِ عَدَمِ مَدِّهَا
الْاَدْغَامِ وَلَكِنْ جَوَزَ وَالْحَذَفُ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ
نَظْرًا اِلَى اجْتِمَاعِ الْمُتَجَانِسِينَ نَحْوُ طَلَّتْ اَصْلُهُ
ظَلَمْتُ كَمَا جَوَزَ الْقَلْبُ فِي اَنْحَوِيٍّ تَقْضِي الْبَاءَ
زَيْدِي وَعَلَيْهِ قِرَاءَةٌ مِنْ قَوَاءٍ وَقَرْنٌ فِيهِ يَكُونُ
مِنْ الْقِرَاءِ اَصْلُهُ اَقْرَبُ مِنْ فَحَذَفَتْ الرَّاءَ الْاَوَّلِيَّ
فَنَقَلَ حَرَكَتَهَا اِلَى الْقَاوِ ثُمَّ حَذَفَتْ الْعَمْرَةَ هَاكُنَا